سلسلة البيوع
الأحكام الشرعية لبعض المعاملات المالية

موقع البطاقة الدعوية
AlBetaqa.com



سلسلة البيوع

تحتوي هذه السلسلة على
بعض النصوص الشرعية
التي تبين الحكم الشرعي
لكثير من المعاملات المالية

قال الله تعالى

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَوٰةِ مِن يَوۡمِ ٱلۡجُمُعَةِ فَٱسۡعَوۡاْ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِ وَذَرُواْ ٱلۡبَيۡعَۚ ذَٰلِكُمۡ خَيۡرٞ لَّكُمۡ إِن كُنتُمۡ تَعۡلَمُونَ ﴿٩﴾

سورة الجمعة



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

قال الله تعالى

رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَـٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ ۙ يَخَافُونَ يَوْمًا تَتَقَلَّبُ فِيهِ ٱلْقُلُوبُ وَٱلْأَبْصَـٰرُ ﴿٣٧﴾

سورة النور



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

قال الله تعالى

وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِۚ

سورة المائدة : ٢



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

قال الله تعالى

وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ

سورة البقرة : ٢٧٥



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

قال الله تعالى

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ

سورة النساء : ٢٩



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ، فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما ، وإن كتما وكذبا محقت بركة بيعهما

متفق عليه



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما أكل أحد طعاما قط ، خيرا من أن يأكل من عمل يده ، وإن نبي اللّه داود عليه السلام كان يأكل من عمل يده

رواه البخاري



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره ، خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يمنعه

رواه البخاري



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المسلم أخو المسلم ، ولا يحل لمسلم باع من أخيه بيعا فيه عيب إلا بينه له

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

رحم اللّه رجلا ، سمحا إذا باع ، وإذا اشترى ، وإذا اقتضى

رواه البخاري



سلسلة البيوع



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

كان تاجر يداين الناس ، فإذا رأى معسرا قال لفتيانه : تجاوزوا عنه ، لعل الله يتجاوز عنا ، فتجاوز الله عنه

رواه البخاري

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من غش فليس منا

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

اللهم بارك لأمتي في بكورها

صححه الألباني



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

قال رسـول الله صلى الله عليه وسـلم

إن اللّه إذا حرم شيئًا حرم ثمنه

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

إن الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة والخنزير، والأصنام

رواه البخاري



سلسلة البيوع

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المنابذة

وهي طرح الرجل ثوبه بالبيع إلى رجل قبل أن يقلبه أو ينظر إليه

ونهى عن بيع الملامسة

والملامسة لمس الثوب لا ينظر إليه

رواه البخاري



سلسلة البيوع



سلسلة البيوع

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه

نهى النبي صلى اللّه عليه وسلم عن عسب الفحل

رواه البخاري



سلسلة البيوع

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه

نهى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر.

رواه مسلم

بيع الحصاة أيضا بيع جاهلي يأخذ حصاة حجرة صغيرة ثم يقول: ارم بها فأي ثوب تصيبه أو أي شاة تصيبها أو أي كيس تصيبه مثلا فهو لك بكذا، وهذا أيضا جهل؛ وذلك لأنها قد تصيب ما هو غال وقد تصيب ما هو رخيص؛ فيقع الغبن من أحدهما.وقيل أو يدخل في بيع الحصاة إذا قال مثلا الذي يبيع الأرض عند قطعة أرض يبيعها بالأمتار أو يبيعها بالمسافات قال مثلا: خذ حصاة وارم بها وانظر ماذا تبلغ؟ فإن بلغت مثلا مائة متر فهو لك، وإن بلغت عشرة أمتار فهو لك مثلا بكذا .

الشيخ عبدالله بن جبرين

عن البراء بن عازب رضي اللہ عنه

نهى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم عن بيع الذهب بالورق دينا

رواه البخاري



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

عن أبي بكرة رضي الله عنه

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الفضة بالفضة ، والذهب بالذهب ، إلا سواء بسواء . وأمرنا أن نبتاع الذهب بالفضة كيف شئنا ، والفضة بالذهب كيف شئنا

رواه البخاري



سلسلة البيوع



سلسلة البيوع

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه

قال بلال : كان عندنا تمر ردي ، فبعت منه صاعين بصاع ، لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك : (أوه أوه ، عين الربا عين الربا ، لا تفعل ، ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر ، ثم اشتر به)

رواه البخاري



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الذهب بالذهب ربا إلا هاء وهاء ، والبر بالبر ربا إلا هاء وهاء ، والتمر بالتمر ربا إلا هاء وهاء ، والشعير بالشعير ربا إلا هاء وهاء

متفق عليه

اشتمل هذا الحديث على بيان ربا النسيئة ، وأنه لا يجوز بيع الأصناف الربوية متأخرة ، فإذا بيع الذهب بالذهب ؛ فيجب أن يتم البيع يداً بيد ، ولا يجوز التأخير ، وإذا بيعت الفضة بالفضة ؛ فيجب أن يكون ذلك البيع يداً بيد ، ولا يجوز التأخير ، وإذا بيع التمر بالتمر ، والشعير بالشعير ؛ فيجب أن يكون يداً بيد ، ولا يجوز التأخير



سلسلة البيوع

عن أبي هريرة رضي الله عنه

نهى رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم أن يبيع حاضر لباد ، ولا تناجشوا ، ولا يبيع الرجل على بيع أخيه

رواه البخاري

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أما بعد ، ما بال رجال يشترطون شروطا ليست في كتاب اللّه ، ما كان من شرط ليس في كتاب اللّه فهو باطل ، وإن كان مائة شرط

رواه البخاري



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثمن الكلب خبيث ومهر البغي خبيث وكسب الحجام خبيث

رواه مسلم



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

عن عقبة بن عمرو رضي الله عنه

أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم نهى عن ثـمن الكلب ، ومهر البغي ، وحلوان الكاهن

متفق عليه



سلسلة البيوع

عن جابر بن عبدالله رضي الله عنه

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن المخابرة والمحاقلة ، وعن المزابنة ، وعن بيع الثمر حتى يبدو صلاحها ، وأن لا تباع إلا بالدينار والدرهم إلا العرايا

متفق عليه

المخابرة هي المعاملة على الأرض ببعض ما يخرج منها من الزرع. كالثلث والربع وغير ذلك من الأجزاء المعلومة. وفى المخابرة يكون البذر من العامل.والمزابنة أن يباع ثمر النخل بالتمر.والمحاقلة أن يباع الزرع بالقمح.



سلسلة

البيوع

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما

نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المزابنة : أن يبيع ثمر حائطه إن كان نخلا بتمر كيلا ، وإن كان كرما أن يبيعه بزبيب كيلا ، أو كان زرعا ، أن يبيعه بكيل طعام ، ونهى عن ذلك كله

متفق عليه



سلسلة البيوع



سلسلة
البيوع

عن أنس بن مالك رضي الله عنه

أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الثمار حتى تزهي . فقيل له : وما تزهي ؟ . قال : حتى تحمر . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (أرأيت إذا منع الله الثمرة ، بم يأخذ أحدكم مال أخيه) .

رواه البخاري



سلسلة البيوع

عن أنس بن مالك رضي الله عنه

نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع الثمرة حتى يبدو صلاحها ، وكان إذا سئل عن صلاحها ، قال : حتى تذهب عاهته .

رواه البخاري



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

.. ولا تصروا الغنم ، ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحتلبها : إن رضيها أمسكها ، وإن سخطها ردها وصاعا من تمر

رواه البخاري

ومعناها لا تجمعوا اللبن فى ضرعها عند إرادة بيعها حتى يعظم ضرعها فيظن المشترى أن كثرة لبنها عادة لها مستمرة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من غشنا فليس منا ، والمكر والخداع في النار

صححه الألباني



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يحل سلف و بيع ،
و لا شرطان في بيع
و لا ربح ما لم يضمن ،
و لا بيع ما ليس عندك

صححه الألباني



سلسلة
البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

..ولا تلقوا السلع
حتى يهبط بها
إلى السوق

رواه البخاري



سلسلة
البيوع

AlBetaqa.com

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الجار أحق بشفعة جاره : ينتظر بها وإن كان غائبا ، إذا كان طريقهما واحدا

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من كانت له نخل أو أرض فلا يبيعها حتى يعرضها على شريكه

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من زرع في أرض قوم بغير إذنهم ، فليس له من الزرع شيء ، وله نفقته

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أعطوا الأجير أجره قبل أن يجف عرقه

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال الله تعالى : ثلاثة أنا خصمهم يوم القيامة : وذكر منهم : ورجل استأجر أجيرا فاستوفى منه ولم يعطه أجره

رواه البخاري



سلسلة البيوع

عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه

أن النبي سئل عن بيع الرطب بالتمر ، فقال : أينقص الرطب إذا يبس ؟ قالوا : نعم ، فنهى عن ذلك

صححه الألباني



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

ما أحد أكثر من الربا إلا كان عاقبة أمره إلى قلة

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

درهم ربا يأكله الرجل ، وهو يعلم ، أشد عند اللّه من ستة و ثلاثين زنية

صححه الألباني



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

الربا ثلاث وسبعون بابا ؛ أيسرها مثل أن ينكح الرجل أمه

قال الألباني : صحيح لغيره



سلسلة البيوع

لعن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم آكل الربا ، وموكله ، وكاتبه ، وشاهديه ، وقال : هم سواء

رواه مسلم



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا يسم المسلم على سوم أخيه

رواه مسلم



سلسلة البيوع

AlBetaqa.com

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من ابتاع طعاما فلا يبعه حتى يقبضه

رواه البخاري



سلسلة البيوع

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

لا تبع ما ليس عندك

صححه الألباني



سلسلة البيوع

لا تنسوا إخوانكم
في موقع البطاقة
للبطاقات الإسلامية
من صالح دعائكم



سلسلة
البيوع